

التاريخ: 2020/12/09

السادة/ هيئة أسواق المال المحترمين
دولة الكويت
تحية طيبة وبعد،

الموضوع: تعهد سالم عبد الله سالم الحوسني بالالتزام بأحكام المادة 3-17 لكتاب التاسع من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها - صفقة الاستحواذ الإلزامي على الأسهم المتبقية في الشركة الكويتية السورية القابضة (ش.م.ك. قابضة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى الأحكام الواردة بالكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال رقم (7) لسنة 2010 وتعديلاته فيما يخص إجراءات تنفيذ عملية الاستحواذ الإلزامي،
يعتبر سالم عبد الله سالم الحوسني بأحكام المادة 3-17 "تعارض المصالح" من الفصل الثالث (الاستحواذ)
الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها فيما يخص
صفقة الاستحواذ الإلزامي على الأسهم المتبقية في الشركة الكويتية السورية القابضة (ش.م.ك. قابضة).

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،



سالم عبد الله سالم الحوسني